شرح معاني الآثار

1781 - حدثنا سليمان بن شعيب قال ثنا الخصيب قال ثنا همام عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن بن عباس 8هما أنه قال Y لو تجلت الشمس في الركعة الرابعة لركع وسجد فهذا سعيد بن جبير يخبر عن بن عباس 8هما أنه لو تجلت له الشمس في الركعة الرابعة لركع وسجد والرابعة هي الأولى من الركعة الثانية فهذا يدل على انه لم يكن يقصد في ذلك ركوعا معلوما وانما يركع ما كانت الشمس منكسفة حتى تنجلي فيقطع الصلاة وذهبوا في ذلك الى قول رسول ا□ A فصلوا حتى تنجلي وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا صلاة الكسوف ركعتان كسائر صلاة التطوع إن شئت طولتهما وإن شئت قصرتهما ثم الدعاء من بعدهما حتى تنجلي الشمس واختلفوا في ذلك لما